

وكيفية لا عن ركعتي دخول وعند خروج من منزل
 وحمام ومن مسجد في صلى الله عليه وسلم للسجود
 الكعبة مستقبلاً وجهها وبعد عقد نكاح وبعد زفاف
 قبل وقاع وتندب لها ايضاً ودخول ارض لا بعد الله
 فيها وعند القتل بحق وغيره والحاجه وفي الاحياء
 اشيتي عن ركعة والتوبة قبلها وبعد ها صلاة
 الاوابين عشر ركعة ووردت ستا واربعاً وركعتين
 وهما اقدم بين الغنائين ومترسمة الصبح بذلك ايضاً
 وعقب الزوال اربع وفي م راو ركعتان صلاة الشيخ
 كل وقت نيوام وليلة اواحدتها فاسبوع فثله فثله
 فالعمر وحدها حتى ورعهم وضعفه وهم رؤاها
 لا يتناهم ولذا قال بعضهم لا يسبح به فيركها
 الا مشاؤون بالدين وتغير نظم الصلوة الذي فيها
 لا يرضي لثوبه اذ الصادق لما ثبت وردوه وهي اربع
 بتسليمه او تسليمه في كل ركعة حسنة وسجود مرتين
 سبحان الله واحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
 ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم حسنة عشر بعد
 العشاء او قبلها وعشر في كل من الركوع والاعتدال بالحدود
 والجلوس بين السجدين وحسبة الاستراحة ولا يلبس
 عند قيامه منها والشهيد قبله اربعين كما اسعده
 الشيخ من احتمالين وله جعل عشر الاستراحة في القيام
 بعد العشاء وجعل تسبحة قبلها ولو ترك تسبحة الركوع
 مثلاً لم يعد له ولا يفعل في الاعتدال بل في السجود
 وفي العشاء للمام السجود في ان من طس بعد
 الصبح من كواله الى ارتفاع الشمس كرح يصلي ركعتين

بنية

Copyrighted by University